



NORWEGIAN  
REFUGEE COUNCIL

Project Code		Effective Date	
Right of Use Contract No.		Contract Expiry Date	
Estimated Cost		No. of Units Rehabilitated	

## RIGHT OF USE CONTRACT

This Right of Use Contract is made on this \_\_\_\_\_ day of \_\_\_\_\_ 2015, in Erbil, the Kurdish Region of Iraq ("Contract"), by and between:

### The First Party

Norwegian Refugee Council-Iraq, a non-governmental organization registered at the Department of NGOs under the Council of Ministers, represented for the purposes of this Contract by Mr. Country Director (hereinafter referred to as the "NRC" which expression shall include its successors and permitted assigns);

### The Second Party

(hereinafter referred to as the "Owner")

Name:

Nationality: Iraqi

National I.D:

Residential Address:

Phone Number:

NRC and the Owner shall each be referred to as a ("Party") and collectively as the ("Parties") as the case may be.

### Preamble

- Whereas NRC is implementing a shelter and water/sanitation program with the purpose of improving the living conditions of conflict affected persons in Erbil Governorate ("Program");
- Whereas conflict affected persons includes refugees, internally displaced persons, returnees or host community members who meet NRC's

### طريبة ستي مافي بكارهينان

طريبة ستي مافي بكارهينان هاته ئنجامدان له بقراري --- 2015، له هتولير-هتريمي كوردستاني عيراق، (طريبة ست) له نيوان:

### لايقتي يه كتم:

ئنجومنتي نرويجي بو ثنابة ران (NRC)-عيراق، كه ريكر او يكي ناهكوميه، له بقراري بقراري ريكر او يكي ناهكوميه كاني ئنجومنتي وقريران NRC نامادى ئيدى كريت كه ئقم دقستواذيه جي نشين و ريطه تيدراوكانيشي دقستواذيه.

### لايقتي دوو قتم:

(ليزى بقراري بقراري بقراري (مولك) نامادى ئيدى كريت:

ناو:

رطقز نامة: عيراقى

ناسنامه:

ناونيشان:

ذماره تعلقون:

هتروو لا (NRC و خاوون مولك) بقراري وكو (لايقتي) يان بقراري وكو (لايقتي كان) نامادى ئيدى كريت، بقراري حالته كة:

### ئيشه كى:

• سقارقت بقراري ريكر او ي (NRC) ختريكي جيبه جيكردنى ثروطرامى ثروذى ناوهر و دابين كردنى شويى حقوانقويه بو نقراري ديانى ليقتوماون ريكرات و بقراري ئيشى ببات له شارى هتولي ر (ثروطرام).

• ئقو كسانى كقا ليقتوماون و بوون به قوربانى وكو ناوارة و ثنابه تده كان و ثوانى طقراونقويه و ثوانى ثيوستيان بو يارماتيان هتبه له خلكى ناوخو، ريكر او ي (NRC) به طويرى ستاندر و ئقو بنقمايه بو ثيناسى ناوارة و ليقتوماون دقست نيشانى كردوه (كسانى ليقتوماون و ناوارة به هوكارى ناكوكيه كان) سوو دقست دقست له ثروذيه.

• بو ئنجامدانى ئقم ثروطرامه ريكر او ي (NRC) هتولدات شويى شياو و طونجاو و ثاريزراو بو ناوارة و

### عقد حق استعمال العقار

تم الإتفاق في يوم -----، 2015، في أربيل، إقليم كردستان العراق على عقد حق استعمال العقار (العقد)، بين كلا من:

### الطرف الأول:

المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين- العراق، وهو عبارة عن منظمة غير "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" ويشمل هذا المصطلح كل من يخلفه ومن يصرح له بالهالة (العقد اليه).

### الطرف الثاني:

(يشار إليه لاحقا بـ "المالك")

الإسم:

الجنسية: عراقي

هوية الأحوال المدنية:

عنوان السكن:

رقم الهاتف:

ويشار الى "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" والى المالك بشكل منفرد (بـ "الطرف") ومجتمعين (بـ "الطرفين") حسب مقتضى الحال.

### الديباجة:

• حيث أن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" يقوم بتنفيذ برنامج المأوى والمياه/الصرف الصحي والذي يهدف الى تحسين الظروف المعيشية للمتضررين من النزاعات ("البرنامج").

• حيث يشمل المتضررون من النزاعات اللاجئين والمهجرين داخليا والعائدين او المجتمعات المستضيفة الذين تنطبق عليهم معايير "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" للفقر والاحتياج

vulnerability criteria (“**conflict affected persons**”);

- Whereas the Program is designed to assist eligible local property owners who express an interest to provide affordable, adequate and secure shelter for conflict affected persons (“**Tenant(s)**”) for an agreed period as consideration for rehabilitation of their Premises by NRC;
- Whereas NRC had obtained the Governor of Erbil’s written approval – issued on Date – to proceed with the Program and to implement it in accordance with the terms and conditions specified in this Contract, as evidenced by the Letter from the Governor of Erbil attached to this Contract as Annex (1) (“**Letter from the Governor of Erbil**”);
- Whereas NRC has received an application from the Owner who has expressed his/her interest to provide affordable, adequate and secure shelter for the Tenant(s) on the Premises as described in the Description of the Premises attached to this Contract as Annex (2) (“**Description of Premises**”);
- Whereas the Owner has full legal capacity to enter into this Contract, as evidenced through the Proof of Ownership attached to this Contract as Annex (3) (“**Proof of Ownership**”);
- Whereas a legally authorized representative may enter into this Contract on behalf of the Owner, provided that a Power of Attorney, ratified by the Notary Public Office, is provided as proof of his or her authority to do so, and attached to this Contract as an additional Annex (4) (“**Power of Attorney**”);

ليقمة موافقة كان دابين بكات لة ريطاي طرييعة لقطلة خاوة مملكة ناوخييعة كان كة شياو و طونجاو و ثاريزراو بيت بؤ ناورا و ليقمة موافقة كان (كريضي ية كان) بؤ ماوفية كي ديارى كراو. بقرامير بقوة كة NRC دهيت ية كة كانى نيشة جى بوون نوذن بكة قة.

• ريخراوى (NRC) به فمرى مؤلتي نووسراوى ثسندكراو لة ثاريزطاري هتولير وقطررتوة بؤ قة قة نثم ثروذية نةجام بدات -بقرراوى دقرضون- بة ثي مقرة ديارى كراو كة كانى نثم طرييعة، نووسراوى ثاريزطاي هتولير و كو ثاشكو (1) هاو ثي دكرت لقطلة نثم طرييعة (نوسراوى ثاريزطاري هتولير).

• خاوة موك داواكارى ثيشكش به NRC كردوة كة نثم نارة و معة بؤ قة شوي شياو و بقرخيكي طونجاو و ثاريزراو بؤ كرييعة كان دابين بكات لة ية كانى دقت نيشان كراون كتييدا و قسى مملكة كى كردوة و كو ثاشكو 2- كة هاو ثي دكرت كراوة بثم طرييعة قة. (وقسى ية كة كانى نيشة جى بوون).

• خاوة موك دة لة لتيكى ياسايي قراوى هية بؤ ضوونة ناو نثم طرييعة، و كو بلة طنة نامية بؤ سئلاندنى خاوة ناريي كة نثم خاوة نى ياسايي نثم مملكة، و هاو ثي دكرت بثم طرييعة و كو ثاشكو دمارة 3- (بلة طنة نامية خاوة ناريي).

• نوينريكي دة لة لتيكى ياسايي (بريكار) دتوانيت بضيعة ناو نثم طرييعة قة لة جياتي خاوة مملكة قة، بلة لأم دهييت بريكار هتمو بلة طنة نامية فمرية كانى بريكار نامية، كة لة فمرانطة دادنوس ثسندكرايت، ثيشكش بكات و كو بلة طنة نامية بؤ دة لة لتيكى لة بلة نجام طيناندنى طرييعة قة. و كو ثاشكو زيده كى لقطلة نثم طرييعة هاو ثي دكرت (بريكار نامية).

نيستا، همدو لا لة ستر نثم خالانة خواروة ريكة وتوون :

#### ماددة 1- نامانجة كانى بكار هينان:

دقوستيئة سقر مرق و تايبة تمدييعة كانى نثم طرييعة :

1. ريخراوى (NRC) بة لى دقات كارة كانى نوذن كردن قة ثيوست بؤ ية كة كانى نيشة جى بوون نةجام بدات. هتروك لة ماددة 2- لة خواروة نامادة ثيكراوة. بؤ قة شوي شياو

(المتضررين من النزاعات).

• حيث أن البرنامج مصمم لمساعدة المالكى العقارات المحليين المؤهلين والذين يبدون اهتمامهم في توفير مساكن ملائمة وأمنة بأسعار معقولة لإيواء المتضررين من النزاعات (المستأجر أو المستأجرين) لفترة متفق عليها مقابل إعادة تأهيل عقاراتهم من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين".

• حيث أن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" قد حصل على الموافقة من محافظة اربيل- الصادرة بتاريخ - للمباشرة في هذا البرنامج وتنفيذه وذلك وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في العقد، و حسب كتاب محافظة اربيل المرفق مع هذا العقد بوصفه ملحق (1) (كتاب من محافظة اربيل).

• حيث أن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" قد تلقى طلباً من المالك والذي أبدى فيه اهتمامه في توفير مأوى آمن وملائم و بأسعار معقولة للمستأجر في العقار على النحو المبين في وصف العقار المرفق مع هذا العقد بوصفه ملحق (2) ("وصف العقار").

• حيث أن المالك يتمتع بالصفة القانونية لإبرام هذا العقد، وحسب ما هو مثبت من خلال سند الملكية المرفق بهذا العقد بوصفه ملحق (3) (سند الملكية).

• حيث أنه يجوز للشخص المخول قانوناً ان يبرم هذا العقد بدلاً من المالك، شريطة أن يقدم وكالة رسمية مصدقة من كاتب العدل كدليل على صلاحيته للقيام بذلك، و ترفق بهذا العقد بوصفها ملحق إضافي (4) (الوكالة).

**NOW, THEREFORE**, the Parties hereto have agreed as follows:

## **ARTICLE 1: Purposes of Use**

Subject to the terms and conditions of this Contract:

1. NRC shall undertake necessary Rehabilitation Works as identified in Article 2 below to result in adequate and secure housing for the Tenant(s).
2. The Owner shall enter into Rent-Controlled Lease Agreement(s) with the current Tenant(s), on the same date that the Certificate of Work Completion is issued by NRC to the Contractor, in order to ensure affordable housing for the Tenant(s). The Rent-Controlled Lease Agreement(s) shall state in full the rights and obligations of the Owner and the Tenant(s), including the maximum monthly rental fee to be paid by Tenant(s) for the duration of the Commitment Period as consideration for the Rehabilitation Works by NRC, as described in the attachment to this Contract as Annex (5) ("Rent-Controlled Lease Agreement(s)").
3. If the current Tenant(s) vacate the Premises for any reason before the expiry of the Commitment Period of the Rent-Controlled Lease Agreement(s), the Owner agrees to rent the Premises to other conflict affected Tenant(s), as identified by NRC upon its sole discretion within (15) calendar days, who shall be subject to the same terms and conditions of this Contract and the Rent-Controlled Lease Agreement(s). In order to identify other conflict affected Tenant(s) to replace the current Tenant(s) in timely manner, NRC may consult the Owner.

## **ARTICLE 2 Rehabilitation Works**

و طونجاو و ثاريزراو بو ثاواركان دابين بكات.

2. هتروبو لا (خاوون مولك و كريضي(يكان)) دقيبت ريكتوتننامتي بتركيدان- كونترولكردي كري خانوو مور بكتن، له هتمان بتروري دكردي بطلتنامتي تقواو بووني كار لالاين NRC بو بليندرةكة، بو ثقوي شوي نيشنيجي بووني هتران بو كريضي(يكان) دابين بكريت. ريكتوتننامتي بتركيدان- كونترولكردي كري خانوو بتركيطرتني يكتكان دقيبت ثرك و مافي كريضي(يكان) و خاوون مولك به تقاوي روون بكتاقوة، كة بقرترين رادتي كري مانطانة لخبوطريت بو ثقوي لالاين كريضي(يكانوة) بدريت بشيويةك كة نابيت لقر راددية تيثر بكت له ماوي ثابتدبون بترامير كاركانى نوذكردي لالاين NRC يثوة، هتروك له ثاشكوي -5- هاوئيض لقطل نثم طرييسته باس كراوة (ريكتوتننامتي بتركيدان-كونترولكرني كري خانوو).

3. ثقطر نثم كريضي(يكان) نيسا خانووةكي ضول كرد جا به هتر هوكر يك بيت ثيش به كوتا هاتني ماوي ثابتدبون ريكتوتننامتي بتركيدان- كونترولكردي كري خانوو، ثقاو خاوون مولك رازي دقيبت كة ثقاو يكتكية بكري بدانة كسانكي ترى ليقتوماو كة NRC به ويستى خوي ديارى دكات له ماوي 15 رودي تقويميدا. هتمان مخرج و تاييتمنديكاني نثم طرييسته و ريكتوتننامتي بتركيدان- كونترولكردي كري خانوو رضاو دكرية. بو دياركردي ليقتوماويكي تر بو ثقوي جبطة نثم كريضي نيسا بطرييسته لكتانيكي طونجاو ثقاو NRC دقتوانيت راويذ به خاوون مولك بكات.

### **ماددة 2- كارةكاني نوذكرديته:**

1. ثتجومتني نثروجي بو ثتبابران (NRC) بةلين دقات به طرييسته كردن لقطل كومتاني بونياتنان (بليندة) بو ثقوي كارة ثيويستهكاني نوذن كرنوة بو مولكةكة نثجام بدات بو مقبستى بكار هيتان به طويرة ستاندرة تكتنيكيةكان و دخرسته (قائمة الكميات) و بواري كارةكان (مجال الاعمال) كة وكو ثاشكوي (6) لقطل نثم طرييسته هاوئيض كراوة (كارهكاني نوذكرديته).

2. ثتجومتني نثروجي بو ثتبابران (NRC) بتردوام سترثرتي كارةكاني نوذن كرنوة لالاين بليندرة دكات بو دنياوون لثوي تا به طويرة ثقاو تكتنيكية بيت كة دةست نيشان كراوة كة له (ثاشكوي ذمارة -6-) هاوئيض كراوة

وعليه، فقد اتفق طرفا هذا العقد على ما يلي:

### **المادة (1) أغراض الاستعمال:**

وفقا لشروط واحكام هذا العقد، فإنه:

1. يقوم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" باجراء أعمال اعادة التأهيل اللازمة كما هو موضح في المادة (2) أدناه بما يسفر عن منزل امن و ملائم للمستاجر.
2. يقوم المالك بابرام عقد الايجار مع المستاجر الحالي، في نفس تاريخ إصدار شهادة إنجاز العمل من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" للمقاول لضمان منزل بسعر معقول للمستاجر. و يجب ان يتضمن عقد الايجار كافة حقوق و التزامات المالك والمستاجر بالاضافة الى أعلى قيمة للايجار الشهري الذي يدفعه المستاجر خلال مدة العقد كمقابل لأعمال اعادة التأهيل من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين"، كما هو موضح في العقد المرفق مع هذا العقد بوصفه ملحق (5) (عقد الايجار).

3. اذا قام المستاجر الحالي باخلاء العقار لأي سبب كان قبل انتهاء مدة عقد الايجار، يتعين على المالك الموافقة على تأجير العقار الى مستاجر آخر من المتضررين من النزاعات على النحو المحدد من قبل "أن. أ.ر.سي" وفقا لتقديره خلال 15 يوما والذي يكون خاضعا لنفس شروط هذا العقد وعقد الايجار. بالامكان التشاور بين المالك و "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" من اجل تحديد مستاجر آخر من المتضررين من النزاعات ليحل محل المستاجر الحالي في حينه.

### **المادة (2) أعمال اعادة التأهيل:**

1. يقوم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بابرام عقد مع شركة مقاولات (المقاول) للقيام بأعمال اعادة التأهيل

1. NRC undertakes to contract with a construction company ("Contractor") to conduct, on the Premises, necessary Rehabilitation Works required for the Purposes of Use in accordance with the Technical Standards, Bill of Quantities ("BoQ") and Scope of Work ("SoW") attached to this Contract as Annex (6) ("Rehabilitation Works").
2. NRC shall provide on-going supervision of the Rehabilitation Works by the Contractor to ensure that the technical specifications provided in Annex (6) are adhered to in accordance with NRC and national building standards. Unless otherwise specified by the Owner, the Contractor shall remove all construction waste and demolition materials.
3. The Parties acknowledge that the total cost of the Rehabilitation Works ("Estimated Cost") shall be agreed upon between the NRC and the Contractor, and NRC shall communicate it to the Owner, prior to the Effective Date.
4. The Parties agree that NRC shall fully bear the Estimated Cost, and the Parties shall determine the duration of the Commitment Period based on an agreed formula that takes into account the Estimated Cost paid by NRC.
5. Subject to NRC's written approval, the Owner may implement additional works at his/her own expense, provided that the scope of the works specified in Annex (6) remains unchanged, the additional works meet the Technical Standards specified in Annex (6) and/or as determined by NRC, the additional works do not disrupt the use and enjoyment of the Premises by the Tenant(s),

بثبتي ستاندره كاني بونياتاني نيشتماني و NRC. مقطر خاوقن مولك خوى شيوازي ترى ثسند كرد، بة لام بة ليندتر بقرترسيارة لة لابردي هتموو تاشماو كاني بيناكارى و ماددة روخيندراو فكان، و دواتريش هتموو زبل و خاشاككة فري بدات

3. هتروها تيكراي تيصوى نودن كردنوة لة نيوان هتروو لا نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران (NRC) و بة ليندتر، ريكتوتنى لستردكتن (تيصوى خة ملينراو). هتروها نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران (NRC) خاوقن مولك ناطدار دككاتوة سقارقت بة تيصووكان بقر لة بقروارى كارابون.

4. هتموو لايةكان كوكن لستردكتن نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران (NRC) هتموو تيصوى خة ملينراو دطرية نستو، و لايةكانيش ماوى (ثابندبون) ديارى دككتن لستردكتن بنتماي ريكتوتنى شيوازيك بؤ ثمو طوذكمانى كقوا نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران (NRC) دقيدات.

5. لستردكتن بنتماي رةزامتدى نووسراوى نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران NRC، خاوقن مولك دقوانيت كارة زيدة كيكيةكان لستردكتن طوذكمانى و تيصوى خوى بؤ ثمو يكانة نتجما بدات، بة لام نابيت بوارى كارةكان كة لثاشكوى (6) دا تايبقت كراوة طورانكارى بستردايت و كارة زيدة كيكيةكانيش لقطل ثمو ستاندره تةكنيكيةكانى كة لة ثاشكوى (6) دا هاتوة و/يان لة لايقن نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران NRC يةوة ديارى كراوة بطونجين. نابيت ثمو كارة زيدة كيكيةكانى ببيت ريطر لةوة كرىضى (يكان) نةوانيت سود لة يكةكانى نيشتمجى بون وقربطريت. نابيت ثمو كارة زيدة كيكيةكانى ببيت هوكارى لةوة مترجككاني (ريكتوتننامة بة كريدان- كونترولكردي كرى خانوو) بطوريت. ثيوستة كارة زيادككانش يةكستر دواي تقواوبونى كارةكانى نودنكردنوة لة لايقن بة ليندترهوة، نتجما بدرين.

6. لايةكان رازين لستردكتن كة دواي لةوة نتجوومقنى نفرويجى بؤ ثنابتران (NRC) ثم نودن كردنوة بة ثبتي مترج و تايبتمنديككاني ثم طرييةستة نتجما ددات وكو مولكى NRC لة ماوى ديارى كراودا ماملة لقطل دكريت و دبيت لة ماوى ثمو طرييةستة بة خانوةكانوة بميننةوة دواتر لة كوتاى ثم طرييةستة ثوكاتة دبيتة مولكى خاوقن مولك.

اللازمة للعقار لأغراض الاستعمال وفقا للمعايير الفنية وجدول الكميات ونطاق العمل المرفقة مع هذا العقد بوصفها ملحق (6) (أعمال إعادة التأهيل).

2. يقوم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بالاشراف المستمر على اعمال اعادة التأهيل التي يقوم بتنفيذها المقاول للتأكد من الالتزام بالمواصفات الفنية الواردة في الملحق (6) ووفقا لمعايير "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" ومعايير البناء الوطنية. يتعين على المقاول ازالة جميع أنقاض البناء و الهدم ما لم يحدد خلاف ذلك من قبل المالك.

3. يقر الطرفان بأن يتم الاتفاق على الكلفة الاجمالية لاعمال البناء (الكلفة التخمينية) بين "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" و المقاول، ويقوم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بابلاغ المالك، قبل تاريخ سريان العقد.

4. يتفق الطرفان على ان "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" يتحمل كامل الكلفة التخمينية، و ان الطرفين يحددان مدة الالتزام بناء على الصيغة المتفق عليها وستؤخذ الكلفة التخمينية المقدمة من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بالحسبان.

5. إستنادا الى موافقة خطية من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين"، يجوز للمالك اجراء تعميمات اخرى على نفقته الخاصة، على ان لا يغير نطاق العمل المذكور في الملحق (6)، و أن تلبى الاعمال الاضافية المعايير الفنية المذكورة في الملحق (6) و/او التي حددها "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين"، لايجوز ان تتسبب الاعمال الاضافية باي ازعاج او تعطيل عن استعمال العقار والتمتع به من قبل المستاجر، و لا تغير شروط أحكام عقد الايجار. يجب أن يقوم المالك بالاعمال الإضافية مباشرة بعد إتمام أعمال إعادة التأهيل من قبل



and the additional works do not alter the terms and conditions of the Rent-Controlled Lease Agreement(s). The additional works must be undertaken immediately following the completion of the Rehabilitation Works by the Contractor.

6. The Parties agree that all improvements, repairs and/or additions executed on the Premises in accordance with the terms and conditions of this Contract shall remain NRC's property and shall remain affixed to the Premises during the Term of this Contract, and shall become the property of the Owner at the end of the Contract Term.
7. The Parties agree that NRC is not responsible for any future repair or replacement of any items and/or materials after the completion of the Rehabilitation Works.
8. Without prejudice to Article 4/5 or Article 4/6 below, the Parties agree that NRC is not required to remove the Rehabilitation Works either at the end of this Contract, or if the current Tenant(s) vacate the Premises prior to the end of this Contract.

### **ARTICLE 3 Obligations of the Owner**

The Owner shall undertake, pursuant to this Contract, to:

1. Evacuate the Premises and empty it from any belongings during the Rehabilitation Works.
2. Provide NRC and the Contractor with unfettered access to the Premises during the Rehabilitation Works, and not to obstruct nor prevent NRC and the Contractor from fulfilling the Purposes of Use intended in this Contract.

7. لا يمتنع كان لتسفير نفوة كؤكن كة NRC بقرثرسيار نابيت لة نتجامداني ضاكردنفوة يان طؤريننفوة هيص يفة يان كترستقيتك لة داهاتودا لة دوا نفوة كارةكاني نؤذن كردنفوة بة كؤتا ديت.

8. بة لقبقر ضاؤ طرنتي ماددةى 4 / 5 يان ماددةى 4 / 6 كة لقوارفوة ئامادى ئيكراؤة، لا يمتنع كان رازين لتسفير نفوةى نتجؤومنتى نفرويجى بؤ ثنابقران (NRC) داواى ليناكريت نفو كارانهى بؤ نؤذن كردنفوة نتجامى دقات دواتر هئليناؤشنيئنفوة و لا يان ببات جا ض لة كؤتايي نفم طريئنفوة بيت يان دواى نفوةى كريضى يفةكة ضؤل دقات بقر لة تقواؤ بوونى ماؤةى طريئنفوة.

**ماددةى 3- نفو نكرانهى دةكفؤيفة نفستؤى خاؤن مؤلك :**  
بة طؤيرةى نفم طريئنفوة، خاؤن مؤلك نفم نكرانهى دةكفؤيفة نفستؤى:

- 1- يفةكة ئيؤيسة ضؤل بكريت لة ماؤةى نؤذن كردنفوة و ضاكردنفؤقدا، نابيت هيص كفلؤثليكى خاؤن مؤلك لة ناؤ نفم يفةكفؤدا بيت.
- 2- دعبيت ناسانكارى تقواؤ بكات بؤ نتجؤومنتى نفرويجى بؤ ثنابقران (NRC) و بئلئندر بؤ ضؤونة ناؤ بيئانفوة لة ماؤةى نتجامداني كارةكاني نؤذن كردنفوة، و وريطرى و بقرئست نفخاة بقردم نتجؤومنتى نفرويجى بؤ ثنابقران (NRC) و بئلئندر لة بئلئنجامطياندى مةبسةكانى بكارهينانى يفةكة كة نفؤيش مةبسة نفم طريئنفوة.

3- نابيت لة ماؤةى نفم طريئنفوة يان هقر دريذكردنفؤقبةكيدا بيئانفوة بفؤشريت يان رةهن بكريت يان بقرى بدرينفوة يان طواستنفوةى خاؤنداريقتى بؤ بكريت يان هقر جؤرة هئلؤسؤكؤتيكى تر، مةطر طواستنفوةى خاؤنداريقتيكة لتسفر بنفماى برياريكى دادطا بيت.

4- كريضى (يكان) مافى نفوةى هفة سود نفم بيئانفوة ببنييت بة طؤيرةى مفرجةكاني نفم طريئنفوة و ريكةؤتننامةى بقريدان-كؤنترؤكردى كرى خانؤو.

5- نفطر هاتؤو كريضى (يكان) خانؤؤكةى ضؤل كرد بقر لة كؤتا هاتى ماؤةى دةست نيشان كراؤى نفم طريئنفوة

المقاول .

6. يتفق الطرفان على أن تبقى جميع التحسينات والإصلاحات و/ أو الإضافات التي يتم تنفيذها في العقار وفقا لشروط وأحكام هذا العقد مملوكة ل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" وستظل ملصقة للعقار خلال مدة هذا العقد، و ستصبح ملكا للمالك في نهاية مدة العقد.

7. يتفق الطرفان على أن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" ليس مسؤولا عن أي إصلاح أو استبدال أي من العناصر و/أو المواد في المستقبل، بعد الانتهاء من أعمال إعادة التأهيل.

8. دون الإخلال بأحكام المادة 5/4 أو 6/4 أدناه، يتفق الطرفان على أن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" ليس ملزما بإزالة أعمال إعادة التأهيل في نهاية هذا العقد، أو إذا اخلى المستأجر الحالي العقار قبل نهاية هذا العقد.

### **المادة (3) التزامات المالك:**

بموجب هذا العقد، يجب على المالك القيام بـ:

1. إخلاء العقار وتفريغه من أية متعلقات خلال أعمال إعادة التأهيل.
2. تسهيل الوصول غير المقيد ل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" والمقاول إلى العقار خلال أعمال إعادة التأهيل، وعدم عرقلة أو منع "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" والمقاول من انجاز أغراض الاستعمال المقصود في هذا العقد.

3. عدم بيع أو رهن أو تأجير أو نقل ملكية أو تنازل، بأي شكل من الأشكال، عن كل أو جزء من العقار، خلال مدة هذا العقد أو بعد تمديدتها، ما لم يستند نقل الملكية على

3. Not sell, mortgage, lease, transfer or dispose of, in any manner whatsoever, the Premises during the Term of this Contract, including any extension thereof, unless the transfer of ownership is based on a judicial order.
4. Permit the Tenant(s) to hold and enjoy the Premises in accordance with the terms and conditions of this Contract and the Rent-Controlled Lease Agreement(s).
5. Inform NRC immediately in the event the current Tenant(s) vacate the Premises for any reason before the expiry of the Commitment Period of this Contract. In such event, NRC retains the right to identify other conflict affected Tenant(s), who shall be subject to the same terms and conditions of this Contract and the Rent-Controlled Lease Agreement(s), within (15) calendars days. After (15) calendar days lapse, the Owner acquires the right to identify any other low-income tenant(s), who shall be subject to the same terms and conditions of this Contract and the Rent-Controlled Lease Agreement(s) until the Commitment Period expires. In case the Owner fails to inform NRC that the current Tenant(s) vacated the Premises, NRC shall have the right upon its sole discretion either to:

- a. Claim compensation from the Owner for the period where the Premises was unoccupied by the current Tenant(s). The parties agree that the amount of compensation to which NRC will be entitled in such case shall be the market value of the rental fee for the unit, pro-rated for the period where the Premises was unoccupied by the current Tenant(s); or

جا به هتر هوکاریک بیت ثبوتیسته خاوتن مولک دتست بقجی  
ثتجوجومتنی نتروجی بؤ ثتبابتران (NRC) ناطادار بکاتقوة،  
بؤ ثتوةی ختلیکی تری لیتقوماو بضیتة شوینی ثتو کریتیتة  
خاوتوةکةی ضول کردوة. لثم حالتتدا، ثتجوجومتنی  
نتروجی بؤ ثتبابتران (NRC) مافی دیاریکردنی  
کریضی (یان) تری لیتقوماو هیة، کة ثتمیش دتضیتة ذیر  
هتمان مترجکتانی ثتم طریقیتة و ریکتوتتنامی بکریدان-  
کوتنرولکردنی کریی خانوو، لة ماوی (15) رودی تقویمدا.  
لتاش ثتتربوونی (15) رودی تقویمی، خاوتن مولک مافی  
ثتوةی هیة کریضی (یان) تری کتم دترامت دیاری بکات  
کة ثتمیشیان دتضیتة ذیر هتمان مترجکتانی ثتم طریقیتة و  
ریکتوتتنامی بکریدان-کوتنرولکردنی کریی خانوو، تا  
بکوتتاهتتی ماوی ثابتد بوون. ثتطر خاوتن مولک (NRC)  
ناطادار نة کردوة کتوا ثتو یکتکیة ضول کراوة ثتوا NRC  
مافی ثتوةی هیة بؤ خوی یکت لثم بریرانتهی خواروة  
هتلذیریت :

أ. داوی ثتو طومتیة بکاتقوة لة خاوتن مولک وتکو  
قترتوبو بؤ ثتو ماوتیة کة کریضی (یکان) یئستا  
خاوتوةکةی ضول کردوة. لایتکتان رتزامتدن کتوا بری  
ثتو قترتوبو کردتوةی کة لثم حالتتدا مافی NRC یثبوتیسته  
وتکو نرخی بازاری کریی خانوو بیت بؤ یکتکة، بترامبر ثتو  
ماوتیة کة یکتکةی تیدا ضولکراوة لة لایتن کریضی ئیستوة.  
یان

ب. درید کردتوةی ماوتیة ثابتدبوونی ثتم طریقیتة بة  
هتمان مترجکتانی ثتیشوو هتروک لة ماددة 2/4 نامادتی  
تیکراوة بؤ ماوتیةکی دیاریکراو یکتسان بتم ماوتیة کة بیناکة  
للایتن کریضی (یکان) یئستا ضولکراوة.

#### ماددة 4- بترواری کارا بوون -ماوتیة ثابتد بوون- هتوةشانةی یان نوي کردتوة :

1. ثتجوجومتنی نتروجی بؤ ثتبابتران (NRC) و خاوتن مولک  
رازین کتوا (بترواری کارابوون) ی ثتم طریقیتة دتست  
ثتیدکات لیتکةم رودی کاری دواي تترابوونی هتمو ثتم

أمر قضائي.

4. يسمح للمستأجر بحيازة العقار والانتفاع منه وفقا لشروط وأحكام هذا العقد و عقد الإيجار.

5. إبلاغ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" على الفور في حالة إخلاء العقار من قبل المستأجر الحالي لأي سبب من الأسباب قبل انتهاء مدة الالتزام لهذا العقد. في هذه الحالة، يحتفظ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بحقه في تحديد مستأجر آخر متضرر من النزاعات، والذي يجب أن يخضع لنفس شروط وأحكام هذا العقد وعقد الإيجار، وخلال (15) يوما. بعد مرور (15) يوما، يكتسب المالك الحق في اختيار أي مستأجر آخر ذو دخل منخفض، والذي يجب أن يخضع لنفس شروط وأحكام هذا العقد وعقد الإيجار حتى تنتهي مدة الالتزام. في حالة عدم قيام المالك بإعلام "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بأن المستأجر الحالي قام بإخلاء العقار، فإن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" لديه الحق وفقا لتقديره الخاص في:

أ. مطالبة المالك بالتعويض عن فترة عدم اشغال العقار من قبل المستأجر الحالي، و يتفق الطرفان على أن مقدار التعويض المستحق من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" في هذه الحالة سيكون بقيمة السوق لأيجار هذه الوحدة، بنسبة تقابل المدة التي لم يستعمل فيها العقار من قبل المستأجر الحالي، أو

ب. تمديد مدة الالتزام المنصوص عليه في المادة 2/4 في هذا العقد لفترة إضافية بما يعادل فترة عدم اشغال العقار من قبل المستأجر الحالي.

- b. Extend the Commitment Period of this Contract provided in Article 4/2 for an additional period equivalent to the period where the Premises were unoccupied by the current Tenant(s).

#### **ARTICLE 4 Effective Date, Commitment Period, Term, Termination & Renewal**

1. NRC and the Owner agree that the ("Effective Date") of this Contract begins the first business day following the fulfilment of all of the following conditions precedent:

- The Owner provides NRC with Proof of Ownership of the Premises.
- The Owner discloses to NRC any liens, voluntary (e.g. mortgages) or involuntary (e.g. tax arrears or other unpaid debts), against the Premises that could result in a judicial order for transfer of ownership of the Premises during the Term of this Contract.
- NRC conducts a detailed technical assessment of the Premises.
- NRC provides the Contractor with the Technical Standards, BoQ and SoW.
- Following discussion with the Contractor, NRC finalizes and approves the Technical Standards, BoQ and SoW.
- NRC and the Contractor agree on the Estimated Cost, and the estimated timeframe for completion of the Rehabilitation Works.
- NRC communicates the Estimated Cost and

مترجانة في خوارقوة:

(أ) خاوقن مولك هعموو بةلطةنامة و دوكيومنتهكانى خاوقنداريقتى بيناكة رادستى نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) دةكات.

(ب) ثيوستة خاوقن مولك همر طلدانقوةيك (حجز) يان هةلسوكقوتيكى نارةزوومندانة (بؤ نموونة: رةهن كردن) يان نا نارةزوومندانة (وفاكو باجى كةلفككبوو يان همر قفريكي ترى نئدراو) لقسر بيناكة كة بيئة هؤى فمرمانى دادطاي بة طواستقوةى خاوقنداريقتى مولككة لةماوى نئم طريبةستندا بؤ نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) نأشكرا بكات. (ج) NRC هةلسنطاندنى تةكنيكى تيروتسئل بؤ بيناكة دةكات.

(د) نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) ليسنى ستاندقرة تةكنيكيةكان و درخستقو ضوارضيقو بوارى كاركردن ثيشكش بة بةلئندقر دةكات.

(ه) نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) دواى نةوى تاوتويى تقوا دةكات لةطئل بةلئندقر، ليسنى ستاندقرة تةكنيكيةكان و درخسته و ضوارضيقو بوارى كاركان بةكوتادينيت و تةسندى دةكات.

(و) نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) و بةلئندقر ريكةدقون لقسر تيضوو و ماوى خةمليندراو بؤ تقواكردى كاركانى نؤدقكر دنقوة.

(ز) نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) خاوقن مولك لة تيضوو و ماوى خةمليندراو ناطادار دةكاتقوة.

(ح) خاوقن مولك خوى بةرئرسيرة تيضوى مؤلقت وقطرطن و ربيطيتدان لة دامودقظاكانى ميرى بدات، و مؤلقت وقطرطيت لة حكومت بؤ نةوى بةلئندقر كاركانى خوى بة طويرقوة درخسته و رينماييةكانى كار كردن دقت ثييكات بؤ نؤدقن كردنقوة. نططر ثيوست بوو، نئججومنتى نئروجى بؤ ثغابقرةكان (NRC) دقريت رينمايى خاوقن مولك بكات لقسر ري وشويى كارطيرى بة شيقوةك دقبي بةثيى نئم رينماييانة مؤلقت و رقزامقندى لة حكومت وقطرطيت بؤ

#### **المادة (4) تاريخ سريان العقد، مدة الالتزام، المدة، الإنهاء والتجديد:**

1. "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" والمالك يتفقان على أن ("تاريخ سريان") هذا العقد يبدأ من أول يوم عمل بعد استيفاء جميع الشروط المسبقة التالية:

(أ) يقدم المالك سند ملكية العقار لـ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين".

(ب) يكشف المالك لـ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" أية حقوق حجز سواء طوعية (مثل الرهون العقارية) أو غير طوعية (على سبيل المثال المتأخرات الضريبية أو الديون غير المسددة الأخرى)، بحق العقار التي يمكن أن تؤدي إلى صدور أمر قضائي لنقل ملكية العقار خلال مدة هذا العقد.

(ج) يجري "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" تقييما فنيا مفصلا للعقار.

(د) يقدم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" المعايير الفنية و جداول الكميات ونطاق العمل للمقاول.

(هـ) بعد المناقشة مع المقاول، يقوم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بوضع الصيغة النهائية للمعايير الفنية و جداول الكميات ونطاق العمل و اقرارها.

(و) يتفق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" والمقاول على الكلفة التخمينية والإطار الزمني المقدر لإنجاز أعمال إعادة التأهيل.

(ز) يبلغ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" المالك بالكلفة التخمينية والإطار الزمني المقدر.

(ح) يقوم المالك باستحصال ودفع قيمة جميع التراخيص

the estimated timeframe to the Owner.

- h) The Owner obtains and pays for all necessary licenses, permits and authorizations from the competent authorities in order for the Contractor to commence the Rehabilitation Works. If needed, NRC may provide the Owner with guidance on administrative procedures that must be followed to secure necessary licenses, approvals and permits from the competent authorities.
- i) The Parties agree on the duration of the Commitment Period to be used for the Rent-Controlled Lease Agreement(s), based on the Estimated Cost to be expended by NRC.
- j) The Owner agrees to enter into Rent-Control Lease Agreement(s) with the Tenant(s) on the same date that the Certificate of Work Completion is issued by NRC to the Contractor.

2. Without prejudice to Article 3/5/b above, NRC and the Owner agree that the (“**Commitment Period**”) begins on the date that the Owner/Landlord and Tenant(s) enter into Rent-Controlled Lease Agreement(s), and continues for the duration agreed between the Parties based on the Estimated Cost of the Rehabilitation Work. The agreed duration of the Commitment Period shall be specified in the Rent-Controlled Lease Agreement(s).

3. Without prejudice to Article 3/5/b above, this Contract shall come into full force and effect as of the Effective Date and shall remain valid until the expiry of the Commitment Period. (“**Term**”)

كارئاسانى بؤ ئۇقۇى كارەكان ئۇنجام بديريت.

ط) هقرودو لا كؤكن لقسئر ماوىى ثابئندبون ناوقكو بؤ ريكتوتننامىى بئكريدان-كونترولكردى كرىى خانوو بئكاربيى، ئشميش لقسئر بنئماى ئيصوىى خئملئندراو كة لةلايقن ئئنجوومئنى نقرويجى بؤ ئئنابران(NRC)قوة دءدرئيت.

ي) خاوقن موكك لقطئل كرىضى(يئكان) ريكتوتننامىى بئكريدان-كونترولكردى كرىى خانوو مؤردككن لقسئر هئمان بقروار كة بئطئنامىى تقواو كرىى كارە لةلايقن (NRC)قوة بؤ بئلئندركة دءدرئصئت

2.بء لبقئرضاوئرئنى ماددءى b/5/3 كة لقسئر قوة ناماذى ئىكراوة، ئئنجوومئنى نقرويجى بؤ ئئنابران(NRC) و خاوقن موكك ئىكهائون لقسئر ئقوىى (ماوىى ثابئندبون) لة بقروارى واؤوكردى ريكتوتننامىى بئكريدان لةلايقن خاوقن موكك و كرىضىقوة دءست ئئدءكات، ئئنجا بقرءقام دءبيىت بؤ ئئو ماوىىقئى كة ريكتوتنى لقسئر كراوة لقسئر بنئماى ئيصوىى خئملئندراو بؤ كارى نؤدءنكرءقوة. ئئويىستة ئقو ماوىىقئى (ماوىى ثابئندبون) لة ريكتوتننامىى بئكريدان-كونترولكردى كرىى خانوو ديارى بكرئيت .

3.بء لبقئرضاوئرئنى ماددءى b/5/3 كة لقسئر قوة ناماذى ئىكراوة، ئقوا ئقو طرىبئستة دءضىئىة بوارى كارا بوون لقو ريكتوتنى بؤى دءست ئيشان كراوة و بء كاراىى دءمئبئقوة تا ريكتوتنى بء كؤتا هائئى ماوىى ثابئندبون. (ماوىى طرىبئست

4.ئقم طرىبئستة كؤتاىي ئئدئت بقبى ئقوىى ئئويىست بء هائئة ناوققوىى دادطا بكات ئقطئر هقر كائئك يئكئك لقو خالائنىى خوارقوة روويدا :

أ) لة حالئتى ئئستءمبونى جئبءجئكردى ئقم طرىبئستة بءهؤى حالئتة نااسابئىكانقوة(قوة قاهرة)، كة ربطة لة ئئنجوومئى

والتصاريح اللازمة من الجهات المختصة حتى يتسنى للمقاول البدء بأعمال إعادة التأهيل. إذا لزم الأمر، يمكن لـ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" أن يزود المالك بتوجيهات بشأن الإجراءات الإدارية التي يجب اتباعها لتأمين التراخيص والموافقات والتصاريح اللازمة من الجهات المختصة.

ط) يتفق الطرفان على مدة الالتزام التي ستستخدم لعقد الإيجار، وعلى أساس الكلفة التخمينية التي سيتم إنفاقها من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين".

ي) يبرم المالك عقد الإيجار مع المستأجر في نفس التاريخ الذي يتم فيه إصدار شهادة إنجاز العمل من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" للمقاول.

2.دون الإخلال بالمادة 5/3 / ب أعلاه، يتفق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" والمالك على أن ("مدة الالتزام") تبدأ من تاريخ توقيع عقد الإيجار من قبل المالك و المستأجر، وتستمر للمدة المتفق عليها بين الطرفين على أساس الكلفة التخمينية لأعمال إعادة التأهيل. يجب تحديد المدة المتفق عليها لمدة الالتزام في عقد الإيجار.

3.دون الإخلال بأحكام المادة 5/3 / ب أعلاه، يدخل هذا العقد حيز التنفيذ الكامل اعتباراً من تاريخ سريانه ويبقى ساري المفعول حتى انتهاء مدة الالتزام. ("المدة")

4.ينتهي هذا العقد تلقائياً، دون الحاجة إلى التدخل القضائي في حالة وقوع أي من الأحداث التالية:



4. This Contract shall automatically terminate, without the need for judicial intervention if any of the following events occur:

- Upon the impossibility of implementing this Contract due to extraordinary circumstances ("Force Majeure"), which prevent NRC, the Contractor or the Tenant(s) from using the Premises for the Purposes of Use, or the Owner from fulfilling his/her obligations under this Contract. Examples of such circumstances include, but are not limited to, natural disasters, civil disturbance, war or terrorism. There shall exist a mutual obligation to inform the other Party, immediately and at the latest within (7) calendar days, if such event occurs.
- Change in the Governor of Erbil's approval of the Program, change in NRC's funding status, and/or or closure of NRC's operations in Erbil. NRC shall inform the Owner, immediately and at the latest within (7) calendar days, if such event occurs.
- After the Parties sign this Contract it is discovered the person representing himself/herself as the Owner is not the bonafide Owner of the Premises.
- The Owner loses the ownership of the Premises during the Term of this Contract as a result of a judicial order.
- In case the Owner has breached its obligations under this Contract. Provided that NRC shall inform the Owner of such breach by giving a written notice, confirmed of its receipt, to the Owner to cure the breach. If the Owner does

ننروجي بؤ ثنابتران (NRC) يان خاوقن مولك يان كرىضى (يكان) بطريت لة بكارهيتانى بيناكة بؤ مقبستكانى بكارهيتان، يان خاوقن مولك نتوانيت نتركةكانى بقتي نثم طرييسته بقتي بطرييسته. نمونوى نثم جورا حالفانة دطريسته، (بلام مقريش نية تقنها هتر نثمانه بيت) كارسانة سروسيتيكان وشتر وناشوى ناوخو و جقظ و هيرشكانى تيرور .. لة حالفتيكى لقمضه شندا ثيوسته ثابتندبونيكى دوولايته هتبيت بة ناطادار كردنوة لايته كة تير بوزوترين كات و بة لايته كة مة لة مة (7) روى تقويميدا، نططر حالفتي لقم جورا روويدا.

ب) هتر كاتيك طورنكارى دروسيتت بقتى نثسندردي ناريزطاي هتولير بؤ نثو ثروطراما يان حالفتي ثالشتى كردنى ماددى نثجومقتى ننروجي بؤ ثنابتران (NRC) طورانى بقتى دابيت يان كارسكانى نثجومقتى ننروجي بؤ ثنابتران (NRC) لة هتولير دابريت. نثو دقتيت نثجومقتى ننروجي بؤ ثنابتران (NRC) بقتى خاوقن مولك ناطادار بكتوة لة مة (7) روى تقويميدا ططر حالفتيكى لقم جورا روويدا.

ج) دواى نوة لايته كان نثم طرييسته تيان مؤركر، دكرتوت كقا نثو كسة وكو خاوقن مولك واوى لقتى نثو طرييسته كردوة خاوقن مولك نية.

د) هتر كاتيك خاوقن مولك مولكة كة خوى لة دقت دا لة مة نثم طرييسته لة نثجامى فترمانيكى دادوقرى

ه) هتر كاتيك خاوقن مولك نتركةكانى خوى بقتى نطتياند بطويروى نثم طرييسته، نثو نثجومقتى ننروجي بؤ ثنابتران (NRC) بئنوسراويك خاوقن مولك لقم نثيلكارية ناطادار دكاته بؤ نوة نثم دقرضونى لة مقريشكانى طرييسته ضاك بكتوة، جا نططر خاوقن مولك لقموة (7) روى تقويميدا نثم دقرضونى ضاك نكردوة، نثو نثجومقتى ننروجي بؤ ثنابتران (NRC) مافى نوة هتية طرييسته كة هتلبوشينيتوة (هتلبوشاندنوة)

أ. استحالة تنفيذ هذا العقد بسبب ظروف استثنائية ("القوة القاهرة")، التي تمنع "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" أو المفاوض أو المستأجر من استخدام العقار لأغراض الاستعمال، أو تمنع المالك من الوفاء بالتزاماته بموجب هذا العقد. مثل هذه الظروف تشمل على سبيل المثال لا الحصر، الكوارث الطبيعية، أعمال الشغب والاضطرابات أو الحروب أو الإرهاب. يجب أن يكون هناك التزام متبادل لإبلاغ الطرف الآخر، على الفور وعلى أبعد تقدير خلال (7) أيام، إذا حدثت مثل هذه الحالات.

ب. تغيير في موافقة محافظ أربيل على البرنامج، أو تغيير في حالة تمويل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين"، و/أو إغلاق عمل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" في أربيل. إذا حدثت مثل هذه الحالات. يجب على "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" إبلاغ المالك فوراً وخلال (7) أيام على أبعد تقدير.

ج. إذا تم الكشف بعد توقيع هذا العقد من قبل الطرفين على أن الشخص الذي يمثل نفسه كمالك هو ليس المالك الأصلي للعقار.

د. إذا فقد المالك ملكية العقار خلال مدة هذا العقد نتيجة لأمر قضائي.

ه. في حال إخلال المالك بالتزاماته بموجب هذا العقد. شريطة أن يقوم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بإبلاغ المالك بهذه المخالفة عن طريق إعطاء إشعار خطي مع تأكيد الاستلام (بعلم الوصول) للمالك لمعالجة المخالفة. فإذا لم يتم المالك بمعالجة المخالفة خلال (7) أيام بعد استلامه للإشعار الخطي، فإن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" لديه الحق في إنهاء هذا العقد. ("فسخ العقد")

5. يتفق الطرفان على أن فسخ هذا العقد وفقاً للمادة (4/4) /

not cure the breach within (7) calendar days after receiving the written notice thereof, NRC shall have the right to terminate this Contract. ("Termination")

5. The Parties agree that terminating this Contract pursuant to Article (4/4/c) above shall in no way affect the right of NRC to claim compensation from the person who misrepresented himself/herself as the Owner, and/or shall in no way affect the right of NRC to take immediate possession of the improvements, repairs and/or additions executed on the Premises, which remain NRC's property during the Term of this Contract as stipulated in Article 2/6, provided that the Premises are returned to their original state by NRC. The parties agree that the amount of compensation to which NRC will be entitled in such case shall be equivalent to the Estimated Cost expended by NRC on the Rehabilitation Works.

6. The Parties agree that terminating this Contract pursuant to Article (4/4/d) or Article (4/4/e) above shall in no way affect the right of NRC to claim compensation from the Owner for any damages resulting from the breach of his/her obligations stipulated in this Contract, and/or shall in no way affect the right of NRC to take immediate possession of the improvements, repairs and/or additions executed on the Premises, which remain NRC's property during the Term of this Contract as stipulated in Article 2/6, provided that the Premises are returned to their original state by NRC. The parties agree that the amount of compensation to which NRC will be entitled in such case shall be equivalent to the pro-rated Estimated Cost expended by NRC on the Rehabilitation Works.

7. The Parties agree that terminating this Contract

طرييةست )

5. لايفتكان رزامتندن كة هملوةشانقوةى نثم طرييةستة بتيي ماددةى (4/4/c) كة لستقرة نامادةى ثيكراوة بة هيض شيويةك كاريطةرى ناكاتة ستر مافي نثجوممى نثرويجى بؤ ثنابتران(NRC) بؤ نثوةى داواى قترقبوو و مافكانى حوى بكاتقوة نططر دتركتوت لة لايقن كسةكقوة و فكو خاوقن موك فيلى ليكراوة، هقروها كاريطرى نابيت بستر مافي NRC بؤ يفستر وقرطرتقوةى نثو سامان و دارايبى بؤ يكةكة(خانوةكة) بتمبستى نؤذن كرنقوة يان بؤ ضاكرنقوة يان نثجامدانى هقر كاريكى تر بكارى هيناوة. نثجوممى نثرويجى بؤ ثنابتران(NRC) مافي نثوةى هتية موككة لة دسةلاتى حوى بهلييتقوة لة ماوةى ديارى كراوى نثم طرييةستة و فكو نثوةى هاتوة لة ماددةى 2/6 ، و دتبيت خانوةكة لة كوتايى طرييةستة لة لايقن(NRC) و فكو حوى ليكريتقوة نثوسا رادقت بكريتقوة. هقروولا رزامتندن كقوا برى قترقبووكرنقوة يةكسان بيت بقو نرحة ختمليندراوةى كة NRC لةكاركانى نؤذنكرنقوة سقرى كردوة.

6. لايفتة ثابتدبووةكان رزامتندن كة هملوةشانقوةى نثم طرييةستة بتيي ماددةى (4/4/d) يان (4/4/e) كة لة سترقوة نامادةى ثيكراوةبجوريك كارناكاتة ستر مافي نثجوممى نثرويجى بؤ ثنابتران(NRC) كة داواى مافكانى حوى لة خاوقن موك بكاتقوة نططر زترقو و زيان روويدا بوو لة دى مافكانى نثجوممى نثرويجى بؤ ثنابتران(NRC) لةدقرنجامى بةجينةطياندى نثرككانى كلقم طرييةستة هاتوة لة لايقن خاوقن موككة، هقروها كاريطرى نابيت بستر مافي NRC بؤ يفستر وقرطرتقوةى نثو سامان و دارايبى بؤ يكةكة(خانوةكة) بتمبستى نؤذن كرنقوة يان بؤ ضاكرنقوة يان نثجامدانى هقر كاريكى تر بكارى هيناوة. نثجوممى نثرويجى بؤ ثنابتران(NRC) مافي نثوةى هتية موككة لة دسةلاتى حوى بهلييتقوة لة ماوةى ديارى كراوى نثم طرييةستة و فكو نثوةى هاتوة لة ماددةى 2/6 ، و دتبيت خانوةكة لة كوتايى طرييةستة لة لايقن(NRC) و فكو حوى ليكريتقوة نثوسا رادقت

ج) أعلاه لا يجوز في أي حال من الأحوال ان يؤثر على حق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" في المطالبة بالتعويض من الشخص الذي حرق الحقائق بتقديم نفسه كمالك، و/أو لا يجوز في أي حال من الأحوال ان يؤثر على حق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بالاستيلاء الفوري على التحسينات والإصلاحات و/أو الإضافات التي تم تنفيذها على العقار و التي تبقى ملكيتها ل"المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" خلال مدة هذا العقد على النحو المنصوص عليه في المادة 6/2، شريطة أن يتم إرجاع العقار إلى حالته الأصلية من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين". في هذه الحالة يتفق الطرفان على أن مقدار التعويض الذي هو من حق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" سيكون مساويا للكلفة التخمينية التي تم صرفها من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" في أعمال إعادة التأهيل.

6. يتفق الطرفان على أن إنهاء هذا العقد وفقا للمادة (4/4 / د) أو المادة (4/4 / ه) أعلاه لا يجوز في أي حال من الأحوال ان يؤثر على حق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" في المطالبة بالتعويض من المالك عن أي ضرر ناجم عن خرق لالتزاماته المنصوص عليها في هذا العقد، و/أو لا يمس على أي نحو حق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" بالاستيلاء الفوري على التحسينات والإصلاحات و الإضافات التي تم تنفيذها على العقار و التي تبقى ملكيتها ل"المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" خلال مدة هذا العقد كما هو منصوص عليه في المادة 6/2، شريطة أن يتم إرجاع العقار إلى حالته الأصلية من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين". في هذه الحالة يتفق الطرفان على أن مقدار التعويض الذي هو من حق "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" سيكون يكون مساويا للنسبة من الكلفة التخمينية التي تم صرفها من قبل "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" في أعمال إعادة التأهيل.

7. يتفق الطرفان على أن إنهاء هذا العقد وفقا للمادة (4/4 / ب) أو المادة (4/4 / ه) أعلاه لا يؤثر بأي حال من

pursuant to Article (4/4/b) or Article (4/4/e) above shall in no way affect the rights and obligations of the Owner/Landlord and Tenant(s) established under Rent-Controlled Lease Agreements, which shall remain in effect until the expiry of the Commitment Period, or any extension thereof.

8. The Parties agree that within the last (30) calendar days of the Commitment Period, or any extension thereof, NRC shall provide assistance to the Owner and Tenant(s) in establishing a new Lease Agreement between them, at a fair monthly rental fee. At the same time, the Parties agree that they shall assess whether there is a need to renew this Right of Use Contract, in order to ensure on-going access to affordable and adequate shelter for the Tenant(s). ("Renewal")

#### **ARTICLE 5 Applicable Law and Dispute Resolution:**

1. This Contract shall be governed by and construed in accordance with the Laws and Regulations effective in the Kurdistan Region of Iraq and the Republic of Iraq. In case of conflict, the Laws and Regulations effective in the Kurdistan Region of Iraq shall prevail.
2. If any disputes arise out of or in connection with the implementation, interpretation, termination and/or effects of termination of this Contract, the Parties shall, upon written notice sent from one Party to the other, attempt to amicably settle the dispute.
3. The Parties agree that if they fail to settle the dispute within (15) calendar days of the above-mentioned notice, an independent external mediator shall be appointed by the Governor of Erbil, or his or her authorized representative, in

بكرية القوة. هتدوولا رةزامندن كتوا برى قرةتو وكر دنكة يةكسان بيت بتو نرخة خةملندراوة هاورية يةكى كة NRC لةكارهكانى نوذة نكر دنكة ودا سقر فى كردوة.

7. لاينة ثابتندبو و كان رازين كة هةلوة شانقوة نةم طرية سة بة ثي ماددة (b/4/4) و (e/4/4) كة لةسقروة ئامادة بؤ كراوة بهيض شيوية كة كاريطرى نابيت لةسقر ماف و ئةركهكانى خاوةن مولك و كريضى (يكان) لةسقر بنهامى ريكهوتننامى بةكريدان-كونترول كردي كرى خانوو كة هتر بكارايى دهمينقوة تا بقروارى تهورابوونى ماووى ئيقوةست بوون، يان هتر دريكر دنكة و قيةكى تر.

8. لاينةكان رازين كتوا ئتجوومتنى نطرويجى بؤ ئتبابتران (NRC) بؤى هتية، لةماووى (30) رۇدى كونايى تةقويمى ماووى ثابتندبوون، يان هتر دريكر دنكة و قيةكى تر، هاريكارى خاوةن مولك و كريضى (يكان) بكات بؤ ئقوة طرية ستيكى نوى ئتجام بدەن بة رةزامندى هتدوولا، بة كريةكى مانطانية شياو (داترورانة). لة هتمان كاتدا، دةشيت هتدوو لا هةلسةنطاندن بكفن ئايا طرية ستي مافهكانى بةكارهينانيش دووبارة نوي كر دنكة و قيةكى تر، بؤ ئقوة بقردوام يكة شياو و طونجاو لقروى نرخ و ئاريزراو بؤ كريضى (يكان) دابين بكرية (نوي كر دنكة و قيةكى تر).

#### **ماددة 5- ياساى كارتيكراوى طرية سة بؤ ضارة سقر كردي كيشةكان:**

1. ئەم طرية سة بتي ياسا رينمايية كارتيكراوةكانى هتريمى كوردستان و كۇمارى عيراق ئيادة دكرى و راطقى بؤ دكرية، لةكاتى بوونى ناكوكى لةنيوان ئەم دوو ياسايقدا، ئقوا يكةمميقتى دكرية بياساكانى هتريمى كوردستان.
2. ئتطر هتر ناكوكى يةكى ئيقوةست بة جى بةجكردن، راطكردن، هةلوة شانقوة، يان كاريطرى هةلوة شانقوة بةسقر ئەم طرية سة سقرهتلبادات، ئقوا ئيويسة لاينةكان تيبيني خويان بة نووسراو بؤ يكترى بنيزن، و هتولى دۇستانة بدەن بؤ

الأحوال على حقوق والتزامات المالك والمستأجر المثبتة بموجب عقد الإيجار، والتي تظل سارية المفعول حتى نهاية مدة الالتزام، أو أي تمديد لها.

8. يتفق الطرفان على أنه خلال الايام الثلاثين (30) الأخيرة لمدة الالتزام، أو أي تمديد لها، يقدم "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" المساعدة الى المالك والمستأجر لتنظيم عقد إيجار جديد بينهما، ببدل ايجار شهري معقول. في نفس الوقت يتفق الطرفان لتقييم ما إذا كانت هناك حاجة الى تجديد هذا العقد لحق الاستعمال ام لا، وذلك لضمان استمرار الحصول على مأوى ملائم ومناسب للمستأجر. ("التجديد").

#### **المادة (5) القوانين المطبقة وحل الخلافات:**

1. يخضع هذه العقد ويفسر وفقا للقوانين والأنظمة المعمول بها في إقليم كردستان العراق وجمهورية العراق. في حالة التعارض، يتم تطبيق القوانين والأنظمة النافذة في إقليم كردستان العراق.
2. إذا ظهرت أية خلافات ناشئة عن او ذات صلة بتنفيذ أو تفسير أو إنهاء أو آثار إنهاء هذا العقد، يسعى الطرفين ، بموجب إشعار خطي يرسل من أحد الطرفين إلى الآخر، لتسوية الخلاف وديا.
3. يتفق الطرفان على أنه إذا ما فشلا في حل الخلاف خلال (15) يوما من تاريخ الإشعار المشار إليه أعلاه، يعين وسيط خارجي مستقل من قبل محافظ أربيل، أو مثله المخول، من أجل تسهيل التوصل الى تسوية ودية. إذا اعترض أحد الطرفين أو كليهما على الشخص المعين، يقوم محافظ أربيل بتعيين وسيط اخر مقبول لكلا الطرفين.
4. يتفق الطرفان على أنه في حالة عدم تمكن الوسيط

order to facilitate an amicable settlement. If either or both Parties raise an objection to the person appointed, the Governor of Erbil shall appoint a different mediator agreeable to both Parties.

- The Parties agree that if the external mediator is unable to facilitate an amicable settlement within (15) calendar days, the dispute shall be referred to the competent local courts.

## ARTICLE 6 General Provisions

- Where any acts, omissions or negligence of the Contractor undertaking the Rehabilitation Work result in any damage to the Premises, or damage or injury to the Owner and/or any third party, NRC shall encourage the Contractor to repair the damage, or compensate the damaged or injured party. If the Contractor fails to repair the damage to the Premises, or compensate the damaged or injured party, NRC may pursue legal action against the Contractor.
- If any of the provisions of this Contract are considered invalid, illegal, or unenforceable or constitute a violation of the applicable laws, such invalidity shall not affect any other provision of this Contract, which shall be valid and in force between the Parties.
- The terms and conditions of this Contract shall apply to each Party's successors or assigns as permitted by this Contract and the applicable laws.
- The terms and conditions of this Contract, including its Preamble and Annexes, constitute the full agreement of the Parties and supersede all verbal and/or written previous representations, negotiations and/or agreements. This Contract

ضارة ستركردي ناكوكيةكة.

3. لايقنةكان رازين نططر نتم ناكوكيةكة لة ماووى (15) روذى تقويميدا ضارة ستر نكرا، نكوا ناوبديكارى بيلايقنى دقركة لة لايقن ثاريزطارى هتولير يان نوينة دةسولات ثيدراوكةى دةست نيشان بكرىت بو يكلابى كردنقوى نتم كيشيةكة شيوقةكى دؤستانة. بةلام نططر هتودو لا يان يقك لا بقم ناوبديوانة رازى نكبوو نكوا ثاريزطارى هتولير ناوبديكارى ترى جياواز ديارى دةكات كة جبي رزامتدى هتودولا بيت.

4. لايقنةكان رازين لقوى نططر ناوبديكارى دقركةكة نقيتوانى ناسانكارى بكات لة ضارة ستركرديكى دؤستانة لة ماووى (15) روذى تقويميدا، نكوا ناكوكيةكة دةطوازيقوة بو دادطايكى ناوخوى تاييقتمند.

## ماددة 6- ماددة طشتيةكان :

1. نططر كاركانى بةلندقر هتر كيشة و طرفتيكى هتوبو لفقاركانى نوذن كردنقوة و بووة هوى هتر زقرقر طقياندنيك بيقيناكة يان زقرقرطياندن و زامداركردي خاوقن مولك يان/و هتر لايقنيكى ترى سبيقم نكوا نكجومقنى نكرويجى بو ثنابتران(NRC) بةلندقر هاندقات ضاكى بكاتقوة، يان ققرقبوى نكوا زقرقر و برينداركردي بكاتقوة. نططر بةلندقر نكوا زقرقرانقوة كة بة بيناكةى طقياندوة ضاكى نكردقوة يان ققرقبوى نكوا زقرقر يان زامداربونقنى لايقنى سبيقم نكردقوة، نكوا نكجومقنى نكرويجى بو ثنابتران(NRC) دةسولاتى نقوى هقية داوى ياسايى تومار بكات لة ددى بةلندقر.

2. نططر هتر برطيةكى نتم طريبةسة هتوةشابيتقوة يان ناياسايى بو ياخود نكركرا جيبقجي بكرىت يان دقبوة هوى ثيشيلكردي ياسا كارثيكراوكان، نكوا نتم برطة هتوةشاوقية كاريطقري ناييت لستقر برطيةكانى ترى نتم ريكوتتننامقنى طريبةسة، بلكو بكارايى و كارثيكراوى دمييتقوة لتيوان لايقنةكاندا.

3. مترج و تاييقتندييكانى نتم طريبةسة جي بةجي دقيبت

الخارجي من تسهيل التوصل إلى تسوية ودية خلال (15) يوما، فيحال الخلاف إلى المحاكم المحلية المختصة.

## المادة (6) أحكام عامة:

1. عندما بنجم عن أي فعل أو تقصير أو إهمال من قبل المقاول أثناء قيامه بأعمال إعادة التأهيل أحداث أية أضرار بالعقار أو أية أضرار أو أذى للمالك و/أو أي طرف ثالث، يجب على "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" تشجيع المقاول لإصلاح الضرر، أو تعويض الطرف الذي تعرض للضرر أو الأذى. إذا فشل المقاول في إصلاح ضرر العقار أو تعويض الضرر أو الأذى الذي لحق بأي طرف ما، يجوز لـ "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين" اتخاذ إجراءات قانونية ضد المقاول.

2. إذا اعتبر أي من أحكام هذا العقد باطلا وغير قانوني، أو غير قابل للتنفيذ أو يشكل انتهاكا للقوانين المعمول بها، فإن مثل هذا البطلان لا يؤثر على أي حكم آخر من أحكام هذا العقد، و الذي يبقى ساري المفعول و نافذا بين الطرفين.

3. تطبق شروط وأحكام هذا العقد على الطرفين أو من يخلفهم ومن يصرح باحالة العقد اليهم على النحو المسموح به بموجب هذا العقد والقوانين المعمول بها.

4. تشكل شروط وأحكام هذا العقد، بما في ذلك الديباجة والمرفقات جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق وتمثل مجملها العقد الكامل بين الطرفين والذي يحل محل كل التأكيدات والمفاوضات و/أو الاتفاقات السابقة الشفوية و/أو المكتوبة. ولا يجوز تعديل هذا العقد إلا بموافقة خطية موقعة من قبل الطرفين



**المادة (7) لغة العقد:**

كتب هذا العقد باللغة الإنجليزية وتمت ترجمته الى اللغتين العربية والكردية. ويتم توقيع النسخ الثلاث من قبل الطرفين. النسختان العربية والكردية هما ترجمتان غير رسميتان للأصل الانكليزي. لذا في حال نشب اي خلاف، فان النسخة الانكليزية تعتبر النسخة الصحيحة لهذا العقد. يجب على كل من الطرفين الاحتفاظ بنسخة أصلية واحدة موقعة لكل لغة.

shall not be amended unless approved in writing by a letter signed by both Parties.

**ARTICLE 7 Language of Contract**

This Contract is made in English and Kurdish. Both versions are signed by the Parties. The Kurdish version is an unofficial translation of the English original. If disagreements arise, the English version is to be considered the correct version of this Contract. Each of the parties shall keep one signed original copy in each language.

بەسەر میراتەر یان بریکارە رێژدراوەکانی لایەنەکان بەتێی ئەم طریقەستە یان بەتێی یاسا کارئیکراوەکان .

4. مەرج و تاییەتمەندیەکانی ئەم طریقەستە کە ئێشەکی و ئاشکۆکان بەخۆوە دەطریت، ریکەوتنیکی تەواوی لایەنەکان ئیکدەهینی و هەموو نوینەرایەتی و دانوستان و ریکەوتنیکی ئێشوی زارەکی یان نووسراو هەڵدەقەشێنرێت، بۆیە نابێت هیض جۆرە هەمواریک لەسەر ئەم طریقەستە بکریت تەنها لەحالیەتیک نەبێت نەطەر هەردوولا لێ رێی نووسراویک کە وادۆیان لەسەرکردیەت رەزامەند بووبن لەسەر طۆرانکاریەکان .

**ماددة ٧- ٧- زمانى طريقەستەكە :**

ئەم طريقەستە بە ئینگلیزی و کوردی دەنوسرێت. هەر دوو دانەش لێ لایەن هەردوولاوە وادۆ دەرکەت، ئەوەی وەرطێردراوی سەر زمانى کوردی بە وەرطێردراوی نافەرمى دادەنرێت و زمانى ئینگلیزى کەش بە رەسەن هەژمار دەکەیت. ئەطەر جیاوازی بۆسوون هاتە ئاراوە ئەوا زمانى ئینگلیزى دەبێت سەرزاوەی فەرمى ئەم طريقەستە. ئێوەستە هەر لایەنیک دانەکی رەسەن لێ هەر زمانیک بە وادۆکراوی لای خۆی هەلبطریت و ئارێزطاری لێکات.

<b>Annex 1</b> Letter of Approval from the Governor of Erbil	<b>1- ئاشکۆی</b> نوسراوی ئارێزطاری هەولێر بۆ ئەسند کردنی ئەم ئروژدە	<b>الملحق 1</b> خطاب موافقة من محافظ أربيل
<b>Annex 2</b> Description of the Premises	<b>2- ئاشکۆی</b> وەسفکردنی بێناکە	<b>الملحق 2</b> وصف العقار
<b>Annex 3</b> Proof of Ownership	<b>3- ئاشکۆی</b> بەلگەنامەى خاوەنداریەتى- سەلماندنی مۆلکدارى	<b>الملحق 3</b> سند الملكية
<b>Annex 4</b> Power of Attorney	<b>4- ئاشکۆی</b> بریکارنامە	<b>الملحق 4</b> وكاله رسميه مصدقة
	<b>5- ئاشکۆی</b> ریکەوتننامەى بەکریدان- کۆنترۆلکردنی کرێی خانوو	

<p><b>Annex 5</b> Rent-Controlled Lease Agreement(s) between the Owner and the Tenant(s)</p> <p><b>Annex 6</b> Technical Standards, Bill of Quantities and Scope of Work</p>	<p>لَقَنْيَان خَاوَقَن مَوْلَك و كَرِيضِي(بَعَكَان). <b>ثاشكوى -6-</b> ستاندقرة تَفَكْنِيكِيَة كَان – دَقَر خَسْتَه ي ثَرْوَذَة – ضَوَار ضِيَوَق بَوَار ي كَار تَكَان</p>	<p><b>الملحق 5</b> عقد الإيجار بين المالك والمستأجر</p> <p><b>الملحق 6</b> المعايير الفنية و جداول الكميات ونطاق العمل</p>
--	---	--

<p><b>IN WITNESS WHEREOF</b> the Parties hereto have executed this Contract in duplicate each Party retaining one original copy.</p> <p><b><u>Signature on behalf of NRC (First Party)</u></b></p> <p>Name: Position: Country Director Date:</p> <p><b><u>Signature of the Owner (Second Party)</u></b></p> <p>Name: Date:</p> <p><b><u>Witnessed on behalf of the First Party</u></b></p> <p>Name: Nationality: Iraqi National I.D.: Elected Domicile: Date:</p> <p><b><u>Witnessed on behalf of the Second Party</u></b></p> <p>Name: Nationality: Iraqi</p>	<p>بَة ثِي ي مَقْرَجَة كَان و بَة شَاهِيْد ي نَقَم طَرِيْبَة سِتَة هَاتَة نَقَم جَامِدَان هَقَر لَآيَة نَة و بَو ي هَآيَة يَك كَوْث ي لَة و طَرِيْبَة سِتَة لَة لَا بِيْت.</p> <p><b><u>مُور و وَاذَو لَة جِيَا تِي NRC / (لَا يَة نِي يَة كَم)</u></b></p> <p>نَاو : ثِي شَة : بَقَر يَوَة بَقَر ي هَقَر ي مِي رِي كَخَرَاو بَقَر وَاوَر : <b><u>مُور و وَاذَو ي لَا يَة نِي دَوَوَم / خَاوَقَن مَوْلَك</u></b></p> <p>نَاو : بَقَر وَاوَر : <b><u>مُور و وَاذَو ي شَاهِيْد لَة جِيَا تِي لَا يَة نِي يَة كَم</u></b></p> <p>نَاو : رَقَطَة زَنَامَة : عِي رَاقِي نَاسَنَامَة : نَاوَنِي شَان : بَقَر وَاوَر : <b><u>مُور و وَاذَو ي شَاهِيْد لَة جِيَا تِي لَا يَة نِي دَوَوَم</u></b></p>	<p>لَذَلِك و إِثْبَاتَا مَن الطَّرْفِيْن وَقَعَ عَلَي هَذَا الْعَقْد بِنَسَخَتِيْن وَعَلَى كُل طَرَف الْإِحْتِفَاز بِنَسْخَة أَصْلِيَّة وَاحِدَة.</p> <p><b><u>التوقيع نيابة عن "المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين"</u></b> <b><u>(الطرف الأول)</u></b> الاسم: الوظيفة: المدير القطري للمنظمة التاريخ:</p> <p><b><u>توقيع المالك (الطرف الثاني)</u></b> الاسم: التاريخ:</p> <p><b><u>الشاهد نيابة عن الطرف الأول</u></b> الاسم: الجنسية: عراقي هوية الأحوال المدنية: العنوان: التاريخ:</p> <p><b><u>الشاهد نيابة عن الطرف الثاني</u></b> الاسم:</p>
--	--	--

National I.D.: Elected Domicile: Date:	<u>ناو :</u> رةطةزنامة : عيراقى ناسنامة : ناو نيشان : بةروار : <u>مؤر وا ذووى شاهيد لةلايةن نوينةرى حكومتهى</u> <u>خوجيى:</u> ناو : دةستطاي حكومى: ثيشة : ناسنامة :	الجنسية: عراقى هوية الأحوال المدنية: العنوان: التاريخ:  <u>الشاهد الممثل الحكومة المحلية</u> الاسم: الدائرة الحكومية: العنوان الوظيفى: هوية الأحوال المدنية: التاريخ:
<u>Witnessed by the Local Government Representative</u>  Name: Government Agency: Position: National I.D.:		